



الاتحاد الدولي للاتصالات



الوثيقة A-221
23 مارس 2002
الأصل: بالإنكليزية

المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات
لعام 2002

إسطنبول، تركيا، 18 - 27 مارس 2002

لجنة الصياغة

المجموعة التاسعة من النصوص المقدمة
من اللجنة الرابعة إلى لجنة الصياغة

اعتمدت اللجنة الرابعة القرار YYY الوارد في الوثيقة (Rev.1) 34 بدون تعديل. والنص مقدم إلى لجنة الصياغة للنظر فيه وإحالته إلى الجلسة العامة.

رئيس اللجنة الرابعة

نبيل كسراوي



الاتحاد الدولي للاتصالات



الوثيقة A-34(Rev.1)
23 مارس 2002
الأصل: بالإنكليزية

المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات
لعام 2002

إسطنبول، تركيا، 18 - 27 مارس 2002

مشروع القرار YYY

تقديم المساعدة والدعم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لإعادة بناء أنظمتها العامة للإذاعة والاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

إذ يشير إلى

أ) المبادئ والمقاصد والأهداف النبيلة المتجسدة في ميثاق الأمم المتحدة وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

ب) هدف الاتحاد، حسبما يرد في المادة 1 من دستوره (جنيف، 1992)،

وإذ يدرك

أ) أن وجود أنظمة عامة يعول عليها للإذاعة والاتصالات أمر لا غنى عنه لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان، لا سيما

البلدان التي عانت من كوارث طبيعية أو صراعات داخلية أو حروب؛

ب) أن مرافق الإذاعة العامة في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية قد تكبدت أضراراً جسيمة بسبب أحداث عام 1999؛

(ج) أن الحسائر التي لحقت بأنظمة الإذاعة والاتصالات العامة في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ينبغي أن تثير قلق المجتمع الدولي

بأسره، لا سيما الاتحاد الدولي للاتصالات؛

(د) أنه لن يكون بوسع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، في ظل الوضع الراهن وفي المستقبل المنظور، الارتقاء بنظامها الإذاعي العام

إلى مستوى مقبول دون مساعدة المجتمع الدولي، المقدمة في شكل ثنائي أو من خلال منظمات دولية،

يقرر

(1) استهلال إجراء خاص، في إطار قطاع تنمية الاتصالات، وبمساعدة متخصصة من قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس

الاتصالات التابعين للاتحاد الدولي للاتصالات؛

(2) تقديم المساعدة الملائمة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية؛

(3) دعم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في إعادة بناء أنظمتها العامة للإذاعة والاتصالات؛

يهيب بالأعضاء

(1) أن يقدموا كل ما يمكنهم من مساعدة؛

(2) أن يقدموا الدعم لحكومة يوغوسلافيا الاتحادية، إما في شكل ثنائي أو من خلال الإجراء الخاص للاتحاد المشار إليه أعلاه، على

أن تقدم هذه المساعدة وهذا الدعم على أي حال بالتنسيق مع الإجراء الخاص؛

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

بأن يستخدم الأموال اللازمة في حدود الموارد المتاحة من أجل أن يستهل الإجراء بأسرع ما يمكن،

يكلف الأمين العام

(1) بأن ينسق الأنشطة التي تضطلع بها قطاعات الاتحاد وفقاً لما ورد في فقرة " يقرر " أعلاه؛

(2) بأن يتأكد من أن إجراء الاتحاد الدولي للاتصالات لصالح جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية فعال قدر الإمكان؛

(3) بأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس؛

(4) بأن يحيل هذا القرار إلى مؤتمر المندوبين المفوضين في مراكش.
